(120) وكتمانهم ذلك عند الناس بعد إعطائهم إياه تعالى من أنفسهم الميثاق ليبيننه للناس ولايكتمونه، وإيمانهم أنهم متى جاءهم نذير آمنوا به، فلما جاءهم النذير ازدادوا نفورا، ونبذوا ذلك وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا وهذا الوجه اختاره الطبري ويقوي هذا قوله: " وإذ أخذ ا ميثاق النبيين من كتاب وحكمة، ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال أأقررتم على ذلك امري قالوا: اقررنا قال: فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين " " 1 " والامر العهد أيضا وقال: في موضع آخر: " وأقسموا با جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها " " 2 " وقال: " وأقسموا با جهد ايمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن اهدى من احدى الامم فلما جاءهم نذير مازادهم الا نفورا " " 3 " وقال قوم: انما عنى بذلك العهد الذي أخذه ا حين أخرجهم من صلب آدم الذي وصفه في قوله: " واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم.. إلى آخر الآية " " 4 " وهذا الوجه عندي ضعيف لان ا تعالى لا يجوز ان يحتج على عباده بعهد لا يذكرونه ولا يعرفونه وما ذكروه غير معلوم اصلا والآية سنبين القول فيها اذا انتهينا اليها إن شاء ا والقطع هو الفصل بين الشيئين احدهما من الآخر والاصل أن يكون في الاجسام ويستعمل في الاعراض تشبيها به يقال قطع الحبل والكلام والامر هو قول القائل لمن دونه: افعل وهو ضد النهي والوصل هو الجمع بين الشيئين من غير حاجز وقال قوم الميثاق هوالتوثيق كما قال: " انبتكم من الارض نباتا " كقولهم اعطيتهم عطاء يريد اعطاء الاعراب: وقوله: " ان يوصل " بدل من الهاء التي في به تقديره: ما أمرا بأن يوصل، وهو في موضع خفض (والذين) موضعه نصب، لانه صفة للفاسقين (أولئك) رفع بالابتداء (والخاسرون) خبره (وهم) فصل عند

---

" 1 " سورة آل عمران اية 81 " 2 " سورة الانعام اية 109 " 3 " سورة فاطمة اية 43 " 4 " سورة الاعراف اية 171